

## وسائل الشيعة

[ 96 ] وفي (ثواب الاعمال) عن أبيه ومحمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى وأحمد ابن إدريس جميعا، عن محمد بن أحمد، عن يحيى بن عمران (1)، عن السيارى، عن أبي عبيد الله محمد بن أحمد، عن يونس بن يعقوب، عن الصادق عليه السلام مثله (2). (12938) 17 - وفي (الخصال) عن أبيه، عن السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبيد الله، عن محمد بن علي، عن محمد بن سنان، عن عبيد الله بن أيوب، عن عبد السلام الاسكافي عن عمير بن ميمون (1) وكانت بنته تحت الحسن، عن الحسن بن علي عليهما السلام قال: تحفة الصائم أن يدهن لحيته، ويجمر ثوبه، وتحفة المرأة الصائمة أن تمشط رأسها، وتجمر ثوبها. وكان أبو عبد الله الحسين بن علي عليهما السلام إذا صام يتطيب (2)، ويقول: الطيب تحفة الصائم. (12939) 18 - محمد بن محمد المفيد في (المقنعة) قال: إن ملوك الفرس كان لهم يوم في السنة يصومونه، فكانوا في ذلك اليوم يعدون النرجس ويكثرون من شمه ليذهب عنهم العطش، فصار كالسنة لهم، فنهى آل محمد عليهم السلام عن شمه خلافا على القوم، وإن كان شمه لا يفسد الصيام. أقول: وتقدم ما يدل على حصر المفطرات (1). \_\_\_\_\_ (1) في الثواب: محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران. (2) ثواب الاعمال: 77 / 1. 17 - الخصال: 61 / 86. (1) في المصدر: عمير بن مأمون. (2) في المصدر زيادة: بالطيب. 18 - المقنعة: 56. (1) تقدم في الباب 1، وفي الحديث 6 من الباب 2 من هذه الابواب. ويأتي ما يدل عليه في الحديث 4 من الباب 33 من هذه الابواب. (\*) \_\_\_\_\_